

الشركة القومية للتشييد والتعمير

شركة مساهمة قابضة مصرية

قرار رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للتشييد والتعمير

ورئيس الجمعية العامة للشركة المتحدة للتجارة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون شركات قطاع الأعمال العام ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٠٨ بدمج الشركة القابضة للتجارة

فى الشركة القومية للتشييد والتعمير ؛

وعلى قرار وزير قطاع الأعمال العام رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٢ وقرار وزير الاستثمار

رقم ٣١ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس إدارة الشركة القومية للتشييد والتعمير ؛

وعلى قرار الجمعية العامة العادية للشركة القومية للتشييد والتعمير

المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣ ؛

وعلى قرار الجمعية العامة العادية وغير العادية للشركة المتحدة للتجارة

بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٢/٩ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الشركة القومية للتشييد والتعمير بجلسته المنعقدة

بتاريخ ٢٠١٥/٢/٤ ؛

وعلى القرار رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٤ ؛

قرار:

مادة ١ - دمج الشركة المتحدة للتجارة فى الشركة العربية للتجارة الخارجية تحت مسمى الشركة الثانية ويتم الدمج على أساس القيمة الحالية لصافى الأصول السوقية لكل من الشركتين فى ١/٧/٢٠١٤

مادة ٢ - نقل جميع العاملين بالشركة المتحدة للتجارة (المندمجة) إلى الشركة العربية للتجارة الخارجية (المندمج فيها) بذات أوضاعهم الوظيفية بعد إتمام الدمج .

مادة ٣ - استمرار تعيين السيد المحاسب/ عبد العظيم عبد السلام إبراهيم مفوضاً عاماً لإدارة الشركة المتحدة للتجارة وممثلها أمام القضاء وفى صلاتها بالغير لمدة تنتهى بانتهاء إجراءات الدمج .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الشركة المشار إليها .

مادة ٥ - يُعمل بهذا القرار فور صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ١٩/٢/٢٠١٥

رئيس مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العامة

مهندس / محمود فتحى حجازى